من شوال ونحو ذلك ثم اعلم ذكروا ان التطوع بالتطوع الصوم
على قسمين انه مطلق وتابع للفرض وكذا التطوع
بالصلاة فافضل التطوع المطلق بالصوم صوم شهر
الله المحرم وافضل التطوع المطلق بالصلاة قيام
الليل واما التطوع بالصوم التابع للفرض فهو ملتحق
بصوم الفرض ولهذا جعل صيام ستة ايام من شوال
ملتحقا بصوم رمضان ويكتب من صامها مع رمضان
صيام الدهر كله فرضا ولهذا ورد ان اسامة كان
يصوم الاشهر الحرم فامره صلى الله عليه وسلم
بصيام شوال فترك صيام الاشهر الحرم وصام
شوالا لانه ملتحق برمضان وصيام الملتحق بالفرض
افضل الصوم مطلقا ويشهد لان مراده في الحديث
بيان افضل التطوع المطلق بالصوم وافضل الصلاة
بعد المكتوبة قيام الليل فانه مراده بعد المكتوبة
ولو احقها من الروات فان الروات قبل الفرايض
وبعدها افضل من قيام الليل عند جمهور العلما
لالحاقها بالفرايض وانما خالف في ذلك بعض الشافعية

وكذلك

وكذلك الصيام بعد رمضان وقبله ملتحق برمضان
فصيامه افضل من صيام الاشهر الحرم وافضل
التطوع المطلق بالصيام صيام المحرم التي وهذا يفيد
ان صوم شعبان او شوال او ستة منه افضل من
صيام المحرم فتحصل ان التطوع التابع للفرض سوا
كان صياما او صلاة افضل من التطوع المطلق فصوم
شعبان افضل من صوم المحرم وكذا كشعبان شوال
وهذا خلاف ما ذكره الفيطي في رسالة ليلة النصف
من شعبان فانه قال فان قلت ورد في مسلم
ان افضل الصوم بعد رمضان شهر الله المحرم
فكيف اكثر منه في شعبان دون المحرم قلنا
لعله صلى الله عليه وسلم لم يعلم فضل المحرم الا في اخر
الحياة قبل التمكن من صومه او لعله كان يعرض له
اعذار فيه تمنع من اكثار الصوم فيه قال العلما
وانما لم يستكمل شهرا غير رمضان ليلا يظن وجوبه
واذا تقرر ان افضل الاشهر للصوم
بعد رمضان المحرم وافضلها بعده باقيها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)